[4] ولم يتعرض أحد منهم لاستيعاب ما نصه عليه لفظه أو معناه وظاهره أو فحواه، في مجموع كان على الانفراد صائب هدف المراد، وان صنفوا في الفقه وتفسير القرآن ما لا يحاط به الا على امتداد الزمان. والعذر لنا خاصة واضح، لان حجة هذه الطائفة في صواب جميع ما انفردت به من الاحاديث الشرعية والتكاليف السمعية أو شاركت فيه غيرها من الفقهاء هي اجماعها، لان اجماعها حجة قاطعة ودلالة موجبة للعلم بكون المعصوم الذي لا يجوز عليه الخطأ فيه، فان انضاف إلى ذلك كتاب ا أو طريقة اخرى توجب العلم وتثمر اليقين فهي فضيلة ودلالة تنضاف إلى اخرى، والا ففى اجماعهم كفاية. فرأيت أن أولف كتابا في (فقه القرآن)، يغنى عن غيره بحسن مبانيه، ولا يقصر فهم القارئ عن معانيه، متجبنا فيه الاطالة والتكثير، ومتحريا الايجاز والتيسير ليكون الناظر فيه أنيسا يصادقه، وللفقيه ردءا يصدقه. فجمعت منه بعون ا تعالى جملة مشروحة أخرجها الاستقراء، وان نسأ ا في الاجل ذكرت بعد ذلك ما يقتضيه الاستقصاء. وا الموفق لما يشاء. _____